الدائرة الجهوية بجندوبة

التقرير النهائي المتعلق بالرقابة المالية على بلدية بوسالم في إطار برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية

(تصرّف 2019)

بلدية بوسالم

أحدثت بلدية بوسالم في ما يلي (البلدية) بمقتضى الأمر المؤرخ في 25 جويلية1905 والمتعلّق بإحداث بلدية بوسالم وتبلغ مساحتها حوالي 320 كم^2.وتم بمقتضى الأمر الحكومي عدد 602 لسنة 2016 المتعلق بتحوير الحدود الترابية لبعض البلديات، ضمّ 10 عمادات للمنطقة البلدية ببوسالم ليبلغ عدد سكانها حوالي 44 ألف نسمة وذلك حسب التنظيم البلدي الجديد المعدّ من قبل وزارة الشؤون المحلية في ماي 2016. وبلغت موارد العنوان الأوّل للبلدية خلال سنة 2019 ما جملته 3.434.843,661 دينار في حين بلغت نفقات العنوان الأول3.040.863,449 دينار. أمّا موارد العنوان الثاني فقد بلغت 2.398.988,970 دينار مقابل 722.390,987 دينار تمثل نفقات نفس العنوان.

وقد تولت محكمة المحاسبات في نطاق الصلاحيات المخوّلة لها بمقتضى قانونها الأساسي عدد 41 لسنة 2019 المؤرخ في 30 أفريل 2019 وفي إطار اتفاقية القرض المبرمة بين الدولة التونسية والبنك الدولي للإنشاء والتعمير والتي تهدف إلى تمويل "برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية" إنجاز رقابة مالية على حسابات بلدية بوسالم بالنسبة إلى سنة 2019 قصد التحقق من إحكام إعداد الحساب المالية وصحّة البيانات المسجّلة به ومصداقيّته ومن مدى قدرة البلدية على تعبئة الموارد المتاحة لها وشرعيّة تأدية نفقاتها وكذلك قصد متابعة تنفيذ البلدية لتوصيات المحكمة الواردة في تقرير الرقابة المالية على البلدية بعنوان سنة 2017.

وتم تقديم الحساب المالي لسنة 2019 والوثائق المدعمة له إلى كتابة الدائرة الجهوية لمحكمة المحاسبات بجندوبة بتاريخ 25 سبتمبر 2020 أي قبل 4 نوفمبر 2020 وهو التاريخ الأقصى لتقديم الحسابات إلى المحكمة حسب الفصل 53 من القانون الأساسي عدد 41 لسنة 2019 آنف الذكر والفصلين 1 و2 من مرسوم رئيس الحكومة عدد 8 لسنة 2020 المؤرخ في 17 أفريل 2020 والمتعلق بتعليق الإجراءات والآجال والفصل الأول من الأمر الحكومي عدد 311 لسنة 2020 المؤرخ في 15 ماي 2020 والمتعلق بتطبيق أحكام الفصل 2 من مرسوم رئيس الحكومة عدد 8 لسنة 2020 المؤرخ في 17 أفريل 2020 والمتعلق بتعليق الآجال والإجراءات[1]. وتوفرت بالحساب المالي المذكور جميع شروط التهيئة المتمثلة في صحة تسمية المركز المحاسبي والرمز الإعلامي وسنة التصرف علاوة عن تقديم وثيقة حساب أصلية وتتضمن ختم وإمضاء المحاسب وآمر الصرف وتأشيرة الجهة المكلفة بتهيئة الحساب وتأشيرة سلطة الإشراف وعدم انقطاع فترات تصرف المحاسبين المتعاقبين على المركز المحاسبي وعدم وجود

[1] 31 جويلية هو الأجل الأقصى لتقديم الحسابات حسب الفصل 53 من القانون الأساسي عدد 41 لسنة 2019. وعلى إثر تعليق الآجال لمدة 96 يوما أي بداية من 11 مارس 2020 (عملا بمقتضيات الفصل 2 من مرسوم رئيس الحكومة عدد 8 لسنة 2020) إلى غاية 15 جوان 2020 (عملا بمقتضيات الفصل الأول من الأمر الحكومي عدد 311 لسنة 2020)، فإنّ الأجل الأقصى الجديد لتقديم الحساب يكون 4 نوفمبر 2020.

تشطيبات ومخرجات غير مصادق عليها وتوفر جميع الوثائق المؤيدة للحساب ممضاة من طرف الأعوان المؤهلين لذلك مع وجود التأشيرات الضرورية.

وقد شملت الأعمال الرقابية فحص الحساب المالي المذكور ومستندات الصرف المودعة لدى كتابة الدائرة فضلا عن استغلال المعطيات الواردة بالاستبيان الموجه للبلدية والأعمال الرقابية الميدانية المنجزة لدى مصالح البلدية والمركز المحاسبي الخاصّ بها.

وأسفرت متابعة تنفيذ البلدية لتوصيات الدائرة في تقاريرها السابقة تجاوز الإخلال المتعلّق بتجميد الزيادة الموظفة على المحلات المسوغة والعدول على توظيف واستخلاص معلوم اسناد رخص بخصوص تعاطي المهن بالنسبة الى محلاّت تعمل في إطارمنشآت قارّة وطرح بقيّة المبلغ المتعلّق بمعينات كراء المحلاّت التجارية المثقلة بصفة مزدوجة من سنة 2010 الى سنة 2016.

وفي المقابل لوحظ تواصل وجود نقائص وإخلالات متعلقة خاصّة بتحصيل الموارد وتأدية النفقات وهي مجالات تتطلّب مزيد الحرص من قبل البلدية لتحسين تعبئة مواردها والتحكّم الأفضل في نفقاتها وإضفاء مزيد الشفافية على الحسابات.

وباستثناء ما يتعلق ببقايا الاستخلاص أفضت الأعمال الرقابية إلى عدم وجود اخلالات جوهرية في عمليات القبض والصرف بعنوان السنة المالية 2019 من شأنها أن تمسّ بمصداقية البيانات المضمنة بالحساب المالي. كما أنّها خلصت إلى الوقوف على ملاحظات تعلقت بتعبئة الموارد وبتنفيذ النفقات.

علما أنّ البلدية وقابض البلديّة توليا الردّ على الملاحظات الأولية التي تم توجيهها إليهما في الغرض.

الجزء الأول: الرقابة على الموارد

1- تحليل الموارد

بلغت موارد العنوان الأوّل للبلدية خلال سنة 2019 ما جملته 3.434.843,661 دينار وهي موزعة بحساب 1.776.064,065 دينار بعنوان المداخيل الجبائية الاعتيادية و1.658.779,596دينارا بعنوان المداخيل غير الجبائية الاعتيادية.

وبخصوص المداخيل الجبائية الاعتيادية فهي تتأتّى من المعاليم الموظّفة على العقارات والأنشطة ومن مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه ومن مداخيل الموجبات والرخص الإدارية

والمعاليم مقابل إسداء خدمات وذلك على التوالي بنسب في حدود 47,09% و37,20% و15,71%. ويبرز الجدول الموالي توزيع هذه المداخيل:

أصناف المداخيل الجبائية الاعتيادية	المبلغ(د)	النسبة(%)
المعاليم على العقارات والأنشطة	836.295,721	47,09
مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه	660.623,771	37,20
معاليم الموجبات والرخص الإدارية ومعاليم مقابل إسداء خدمات	279.144,573	15,71
المجمـوع	1.776.064,065	**100**

وتمثل "المعاليم على العقارات والأنشطة" أهم عنصر مكوّن للمداخيل الجبائية الاعتيادية في سنة 2019. ويبرز الجدول الموالي مختلف مكونات هذه المعاليم ونسبها:

أصناف المداخيل	المبلغ (بالدينار)	النسبة (%)
المعلوم على العقارات المبنية	304.100,023	36,36
المعلوم على الأراضي غير المبنية	26.111,196	3,12
المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية	411.567,271	49,21
المبالغ المتأتية من صندوق التعاون بين الجماعات المحلية	92.082,000	11,01
معلوم الاجازة الموظف على محلات بيع المشروبات	2.435,231	0,3
المجموع	836.295,721	100

ويعتبر المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية أهم مورد بالنسبة لصنف المعاليم على العقارات والأنشطة حيث تم تحصيل 411.567,271 دينارا أي ما يمثل 49,21% من مجموع معاليم الصنف المذكور سابقا. ويستأثر المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية والمبالغ المتأتية من صندوق التعاون بين الجماعات المحلية ومعلوم الإجازة الموظف على محلات بيع المشروبات بنسب على التوالي 36,36% و3,12% و11,01% و0,3%من مجموع المعاليم على العقارات والأنشطة.

وبلغت جملة المبالغ الواجب استخلاصها بعنوان المعاليم الموظفة على العقارات خلال سنة 2019 في حدود 1.687.921,324دينارا استخلص منها 330.211,219 دينارا، وهو ما يعني تحقيق نسبة استخلاص في حدود 19,56% .

وتجدر الإشارة إلى أنّ نسبة استخلاص المعلوم على العقارات المبنية بلغت 19,64 % سنة 2019 حيث لم يتم استخلاص سوى 304.100,023 دينارا من جملة 1.548.288,938دينارا واجب استخلاصها.

وفيما يتعلّق بالمداخيل غير الجبائية الاعتيادية فقد بلغت في سنة 2019 ما قيمته 1.658.779,596 دينارا. وهي تتوزّع بين "مداخيل أملاك البلدية الاعتيادية" التي بلغت 98.510,910 دينارا و"المداخيل المالية الاعتيادية" التي بلغت 1.560.268,686دينارا. وتتأتى المداخيل المالية الاعتيادية أساسا من المناب من الدعم السنوي بعنوان التسيير الذي كان في حدود 1.173.251,000دينارا والمناب بعنوان منحة التوازن بمبلغ في حدود 200.000,000دينارا.

وتم ضبط المبالغ الواجب استخلاصها بعنوان مداخيل أملاك البلدية الاعتيادية خلال سنة 2019 في حدود 529.615,118 دينارا استخلص منها 98.510,910 دينارا وهو ما يعني تحقيق نسبة استخلاص بحوالي 18,60 % وذلك مقابل 28,81 % سنة 2017 و31,18 % سنة 2016 و37,12 % سنة 2015.

وبلغ مؤشر الاستقلال المالي[2] للبلدية 58,52 % خلال سنة 2019 وهو دون الحد الأدنى لمؤشر الاستقلالية المالية الذي تم ضبطه من قبل صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية في حدود 70 % فضلا عن أنه دون المعدل الوطني لسنة 2019 الذي كان في حدود 69 % حسب بيانات بوابة الجماعات المحلية.

وتشمل موارد العنوان الثاني الموارد الذاتية والمخصّصة للتنمية وموارد الاقتراض والموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة. ويبيّن الجدول الموالي توزيع موارد العنوان الثاني:

الجزء	المبلغ(بالدينار)	النسبة (%)
الموارد الذاتية والمخصّصة للتنمية	2.396.388,041	99,90
موارد الاقتراض	0	0
الموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة	2.600,929	0,10
جملة موارد العنوان الثاني	**2.398.988,970**	**100**

2- الرقابة على تحصيل الموارد البلدية

بلغت نسبة إنجاز تقديرات موارد البلدية خلال سنة 2019حوالي 94,05 % بخصوص العنوان الأول. وبلغت النسبة المذكورة 99,68 % بالنسبة للعنوان الثاني. ولئن تمكنت البلدية عموما من إحكام تقدير مواردها، فإنّها لم تتمكن من تحقيق التقديرات المتعلقة بمداخيل أملاك البلدية الاعتيادية التي لم تتعدّ 68,08 %. ويفسّر ذلك

[2] الموارد الذاتية / موارد العنوان الأول = (موارد العنوان الأول – المناب من الدعم السنوي بعنوان التسيير – المناب بعنوان منحة التوازن – المنح الاستثنائية بعنوان التسيير – مساهمة الدولة بعنوان الآلية 16 – منح ومساهمات مخصّصة للتسيير))/ موارد العنوان الأول = (3.434.843,661– 1.173.251,000– 200.000 –0–51.500 – 0)/3.434.843,661 =3.434.843,661/2.010.092,661= 58,52 %.

أساسا بضعف نسبة استخلاص معينات الكراء نتيجة عدم حرص البلدية على اتخاذ الإجراءات الضرورية تجاه المتلددين في الخلاص. ويبرز الجدول الموالي تفصيل نسب إنجاز تقديرات موارد البلدية:

البيان	التقديرات (بالدينار) (1)	الإنجازات (بالدينار) (2)	نسبة الإنجاز (%): (2)/(1)
موارد العنوان الأول			
المعاليم الموظّفة على العقارات والأنشطة	822.000,000	836.295,721	101,74
مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق	667.500,000	660.623,771	98,97
مداخيل الموجبات والرخص الإدارية ومعاليم مقابل إسداء	323.300,000	279.144,573	86,34
مداخيل أملاك البلدية الاعتيادية	144.700,000	98.510,910	68,08
المداخيل المالية الاعتيادية	1.694.500,000	1.560.268,686	92,08
مجموع موارد العنوان الأول	**3.652.000,000**	**3.434.843,661**	**94,05**
موارد العنوان الثاني			
الموارد الذاتية والمخصّصة للتنمية	2.404.028,041	2.396.388,041	**99,68**
الموارد المتأتية من الإعتمادات المحالة	2.600,929	2.600,929	100
مجموع موارد العنوان الثاني	2.406.628,970	**2.398.988,970**	**99,68**

- **المعاليم على العقارات والأنشطة**

تداركت البلدية خلال تصرف 2019 بعض الإخلالات المضمنة بتقارير الرقابة المالية السابقة لمحكمة المحاسبات على غرار إعداد جداول تحصيل تكميلية بخصوص العقارات غير المرسمة وإحالتها إلى قابض البلديّة، إلّا أنّ فحص الجداول المتعلقة بتعبئة موارد البلدية والوثائق المتعلّقة بالموارد البلديّة لسنة 2019 مكّن من الوقوف على بعض الإخلالات التي لم يتم تجاوزها.

حيث لوحظ تواصل التأخير في تثقيل جداول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية وذلك خلافا لمقتضيات الفصلين الأول و30 من مجلة الجباية المحلية اللذان نصّا على ضرورة انجاز عملية التثقيل بتاريخ غرة جانفي من كلّ سنة حيث لم يتم تثقيل الجداول المذكورة إلاّ بتأخير في حدود 54 يوما. ويبرز ذلك من خلال الجدول الموالي:

الجدول	تاريخ إعداد الجدول من قبل البلدية	تاريخ الإرسال إلى أمانة المال الجهوية	تاريخ تثقيل جدول التحصيل	التأخير مقارنة بأجل 1 جانفي 2016 بحساب اليوم
جدول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية	12فيفري2019	19فيفري 2019	25فيفري 2019	54
جدول تحصيل المعلوم على الأراضي غير المبنية	14فيفري2019	19فيفري2019	25فيفري2019	54

وجاء في ردّ البلديّة أنها ستنسّق مع قباضة البلدية وأمانة المال الجهوية للتقليص في اجال التثقيل.

وتبيّن عدم شمولية جداول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية بعنوان سنة 2019حيث تضمّن الجدول المذكور 6329 فصلا في حين أفضت النتائج النهائية للإحصاء العشري للعقارات البلدية 2017-2026 ما لا يقل عن 7098 عقارا مبنيا بالوسط البلدي أي بفارق 769 فصلا أي ما يعادل 10.83 % من مجموع الفصول الخاضعة للمعلوم المذكور. ومن شأن ذلك أن يؤدي إلى نقص في الموارد المثقلة بعنوان المعلوم على العقارات المبنية. وأفادت البلديّة أنّ مصلحة الجباية تعمل على تدارك الاخلال والتقليص من الفارق المذكور.

كما لوحظ عدم دقة البيانات المدرجة بجداول تحصيل المعلوم على الأراضي غير المبنية. ويتبيّن ذلك من خلال ادراج التوظيفات بعنوان الأراضي غير المبنية بجداول تحصيل المعلوم حسب عنوان الأرض عوضا عن عنوان مراسلة المطالب بالأداء وذلك خلافا لمنشور وزير الداخلية عدد 19 بتاريخ 28 مارس 2002 حول تنمية الموارد البلدية الذي حث على التنصيص ضمن جداول تحصيل المعاليم على البيانات التي من شأنها أن تساعد على سير الاستخلاص. وفي هذا الصدد ضمّ جدول تحصيل المعلوم على الأراضي المبنيّة حوالي 12 فصلا اقتصر فيها على ذكر الطريق الرئيسة للعقّار (طريق جندوبة-بوسالم 8170) وهو ما من شأنه أن يعرقل أعمال إجراءات التبليغ التي تقوم بها القباضة البلدية. وجاء في ردّ البلديّة أنّ تطبيقة منظومة التصرّف في موارد الميزانية لا تسمح بإدخال تعديلات او ادراج معطيات إضافية على البيانات المتعلّقة باسم المالك وعنوان العقار إلّا أنّه يمكن إضافة المعطيات المتعلّقة بعنوان صاحب العقار بالخانة المتعلقّة بهويته.

كما تفتقر جداول تحصيل المعلوم على العقارات المبنيّة لسنة 2019 إلىبعض البيانات الأساسية على غرار رقم بطاقة التعريف حيث ضمّ الجدول المذكور فصولا تحمل نفس اسم المطالب بالأداء ونفس العنوان مما من شأنه أن يساهم في عرقلة أعمال إجراءات التبيلغ.

وبناء على توصيات محكمة المحاسبات المضمنة بتقاريرها السابقة للرقابة المالية على البلديّة وعملا بما جاء في المذكرة العامة عدد 2 بتاريخ نوفمبر 2009 بخصوص اختصار آجال تتبع ديون الجماعات المحلية، باشر قابض البلديّة إجراءات التتبع منذ منطلق السنة ودون انتظار تثقيل جداول تحصيل المعاليم على العقارات. كما تولَى القابض البلدي المرور إلى إجراءات الاستخلاص الجبرية من خلال توجيه إنذارات بالدفع.

ولئن ارتفعت نسبة الاعلامات التي تمّ تبليغها خلال سنة 2019 من جملة الفصول المثقلة بجدول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية مقارنة بالسنوات الفارطة وذلك عملا بتوصية محكمة المحاسبات المضمنة بتقريرها المتعلّق بالرقابة المالية على البلديّة خلال تصرّف 2017 حيث تم تبليغ 6423 اعلاما خلال سنة 2019 أي بنسبة 101,48 % مقابل نسبة لم تتجاوز 2,04 % خلال سنة 2017، فإنّ نسبة الاعلامات التي تمّ تبليغها خلال سنة

2019 من جملة الفصول المثقلة بجدول تحصيل المعلوم على الأراضي غير المبنية ظلّت منخفضة. حيث لم تتعد نسبة 25,19 % من جملة الفصول المثقلة بجدول تحصيل المعلوم على الأراضي الغير مبنية.

وحثّ منشورا وزير الداخلية عدد 16 لسنة 2013 بتاريخ 2 أكتوبر 2013 حول تدعيم قدرات التصرف للجماعات المحلية وعدد 7449 بتاريخ 19 نوفمبر 2014 حول المتابعة الثانية للتدابير المتعلقة بتدعيم قدرات التصرف للجماعات المحليةعلى ضرورة ضبط قائمة في الديون المتخلدة بعنوان المعلوم على العقارات والتنسيق مع القابض البلدي قصد ترشيد إجراءات الاستخلاص وتوجيهها لمتابعة المتلدّدين حسب أهمية الديون بعد تصنيفها غير أنّه لم يتمّ العمل بهذا الإجراء ممّا لم يساعد على تحسين نسب الاستخلاص.

وأفادت البلديّة أنّها ستبدأ العمل على ذلك انطلاقا من سنة 2021 بعد استيفاء الإدارة البلديّة اجراءات الربط مع القباضة.

- **الاشغال الوقتي للطريق العام**

نصّ منشور وزير الداخليّة عدد 16 والمؤرّخ في 2 أكتوبر 2013 المتعلّق بتدعيم قدرات التصرّف للجماعات المحليّة البلديات على ضرورة تنمية مواردها الذاتيّة الجبائية وغير الجبائية من خلال استغلال الطاقة الجبائية المتاحة لها وذلك بإحكام عمليات جرد وإحصاء مختلف أصناف المعاليم وتحسين مردود الاستخلاص وخاصّة في ما يتعلّق بمعلوم الإشغال الوقتي للطريق العام باعتباره يوفّر طاقة جبائية هامّة غير مستغلّة بالمستوى المطلوب، إلاّ أنّ البلديّة لم تحرص على ضبط قائمة شاملة ومحيّنة للمحلات الخاضعة لمعلوم الإشغال الوقتي للطريق العام ولم تتول تعميم تطبيق المعلوم المتعلق بالإشغال الوقتي للطريق على كافة المستغلين له.

وفي هذا الصدد نذكر على سبيل المثال الاقتصار على توظيف معلوم الإشغال الوقتي للطريق العام الخاص بالمقاهي على تسع مقاهي فقط حسب جدول متابعة توظيفات واستخلاص معلوم الإشغال الوقتي للطريق العام لسنة 2019 وما قبلها مقابل وجود حوالي 39 مقهى و16 مطعما منتصبا بالمجال الترابي البلدي استنادا الى جدول مراقبة المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية. وهو ما من شأنه أن يؤدي الى حرمان البلدية من توظيف معاليم إضافية ومن تنمية مواردها.

وجاء في ردّ البلديّة أنّها ستتولى خلال سنة 2021 القيام بجرد لكافة المستغلّين للطريق العام.

كما تنصّ الفقرة الثالثة من الفصل 68 من مجلة الجباية المحلية على استخلاص المعلوم على رخص تعاطي بعض المهن بالطريق العام مسبقا يوميا أو شهريا أو كل ثلاثة أشهر وتنصّ الفقرة الثانية من الفصل 85 على استخلاص معلوم الاشغال الوقتي للطريق العام من طرف أصحاب المقاهي والنصبات وكل شخص يتعاطى

نشاطا في اطار منشئات غير قارة في نفس الآجال وبنفس الطرق المعمول بها في مادة المعلوم الموظف على رخص اشغال الطريق العام،إلاّ أنالبلديّة لم تتول استخلاص معاليم رخص تعاطي بعض المهن بالطريق العام ومعاليم الإشغال الوقتي للطريق العام بعنوان سنة 2019 مسبّقا،حيث بلغ مجموع المبالغ غير المستخلصة بهذا العنوان الى حدود موفى شهر ديسمبر 2019 حوالي 50.796,760 دينار أي بنسبة 78.4% من مجموع المبالغ الموظفة لسنة 2019. ومن شأن عدم استخلاص المعاليم المذكورة مسبّقا أن يؤدي الى صعوبة في استخلاصها نظرا الى صعوبة اتخاذ إجراءات التتبع المستوجبة في الغرض من قبل قابض البلديّة بسبب عدم إمكانية تثقيل بقايا الاستخلاص بعنوان معاليم تستخلص مسبقا.

وقد ساهم ذلك في تراكم هذه الديون التي بلغت 437.972,722دينار في موفى 2019. وهي تتوزع بين 399.932,722 دينار بعنوان معلوم الإشغال الوقتي للطريق العام و38.040,000 دينار بعنوان معاليم رخص تعاطي بعض المهن بالطريق العام. ويبرز الجدول الموالي تفصيل ذلك:

النشاط	متخلدات بعنوان *معاليم* رخص تعاطي بعض المهن بالطريق العام (د)	متخلّدات بعنوان معاليم الاشغال الوقتي للطريق العام (د)	المجموع (د)
المقاهي	0	25.053,200	25.053,200
الأكشاك	21.760,000	110.280,620	132.040,620
أنشطة مختلفة قارة	0	48.253,252	48.253,252
أنشطة مختلفة غير قارة	1.400,000	5.123,620	6.523,620
انتقلوا الى فضاء الانتصاب	1.230,000	40.621,000	41.851,000
بيع الخضر والغلال	190,000	7.225,000	7.415,000
فضاء الانتصاب	13.460,000	163.376,250	176.836,250
المجموع	**38.040,000**	**399.932,722**	**437.972,722**

كما لم تتول مصالح البلدية القيام بمعاينات ميدانية بهدف التثبت من مدى التزام مستغلي الطريق العام لتعاطي بعض المهن بالمساحة المرخص في اشغالها والمضمنة برخصة اشغال الطريق العام أو من استغلال مقاهي ومطاعم غير مرخص لها باستغلال الطريق العام.

وخلافا للفصل 68 من مجلة الجباية المحلية والفصول 1 و3 و14 من الأمر عدد 362 لسنة 2007 المؤرخ في 19 فيفري 2007[3] لم تسند البلدية تراخيصا بخصوص كل حالات الإشغال الوقتي للطريق العام خلال سنة 2019. كما لم تتولّ تجديد الرخص رغم انقضاء مدة الإشغال الوقتي. وفي هذا الصدد نذكر على سبيل المثال عدم اسناد قرارات ترخيص بخصوص 6 مقاهي تولوا الاشغال الوقتي للطريق العام خلال سنة 2019 و40 مستغلا للطريق العام في إطار أنشطة مختلفة قارّة.

وتجدر الإشارة الى أنّ قابض البلديّة رفض طلب البلديّة تثقيل بقايا الاستخلاص بعنوان معلوم رخص تعاطي بعض المهن بالطريق العام ومعلوم الاشغال الوقتي للطريق العام عن سنة 2011 وما قبلها عملا بمكتوب وزارة الماليّة عدد 927 بتاريخ 4 أفريل 2012 ومذكرة عدد 370 الصادرة عن وزارة الماليّة اللذين ينصان على عدم إمكانية تثقيل متخلّدات ديون راجعة للبلديّة تستخلص مسبّقا.

وجاء في ردّ البلديّة أنّها تولّت استخلاص معلوم الاشغال الوقتي للطريق العام ومعلوم الرخصة بصفة مسبقة والموظفة خلال سنة 2019 على من لم تتخلّد بذمتهم ديون إلا أنه لم يتم استخلاص كامل المبلغ الموظف المذكور بخصوص كافة التراخيص.

كما أفادت أنّها ستتولى بداية من سنة 2021 استخلاص المبالغ الموظفة في هذا الصدد بصفة مسبقة.

أما بخصوص المعاليم المستوجبة بعنوان المعلوم على الإشهار، لم تتول البلديّة الحرص على استخلاص المعاليم الموظفة بالعنوان المذكور بواسطة الافتات واللوحات الاشهارية ذات الصبغة التجارية والعلامات والستائر والعارضات والافتات المثبتة او المعلقة بالطريق العام وعلى واجهة المحلات المعدّة للتجارة والصناعية. حيث بلغ مجموع المبالغ الغير مستخلصة بهذا العنوان الى حدود موفى شهر ديسمبر 2019 حوالي 84.411,360دينار أي بنسبة 81.50% من مجموع المبالغ الموظفة لسنة2019.

وخلافا لمنشور وزير الداخلية عدد 23 المؤرخ في 30 جوان 2012 حول تطبيق التشريع المتعلق بالملك العمومي للطرقات التابع للجماعات المحلية الذي ينصّ على أن يَمنح رئيس الجماعة المحلية الترخيص المباشر للإشغال الوقتي لغاية إشهارية لأجزاء من ملكها العمومي للطرقات بمقتضى قرار ولمدة سنة بعد التثبت من توفر الشروط القانونية للترخيص والإدلاء بوصل خلاص المعلوم السنوي،تولّت بعض الشركات استغلال الطرقات بغاية إشهارية قبل خلاص المعلوم السنوي.وقد ساهم ذلك في تراكم الديون بعنوان المعلوم على الاشهار، حيث ارتفعت مبالغ المتخلّدات بهذا العنوان في موفّى 2019 الى 332.803,298 دينار أي بنسبة 90.40% من مجموع المبالغ الموظفة لسنة2019 وما قبلها .

[3] المتعلق بضبط شروط وصيغ الإشغال الوقتي ولزمة المرفق العمومي في الملك العمومي البلدي.

وجاء في ردّ البلديّة أنّها ستتولى بداية من سنة 2021 العمل على استخلاص المبالغ الموظفة في بداية كل سنة وبصفة مسبقة.

ويتيح الأمر عدد 805 لسنة 2016 المتعلق بضبط تعريفة المعاليم المرخص للجماعات المحلية في استخلاصها والفصل 91 من مجلة الجباية المحلية للبلديات إمكانية توظيف واستخلاص معاليم مقابل رفع الفضلات المتأتية من نشاط المحلات التجارية والصناعية والمهنية، إلا أنّ البلديّة لم تتول تعميم إبرام اتفاقيات في الغرض على جميع المؤسسات الخاضعة لذلك بمقتضى القرار البلدي المؤرخ في 14 مارس 2017 والصادر طبقا لمقتضيات الأمر عدد 805 المذكور أعلاه. واكتفت في هذا الصدد بإبرام 8 اتفاقيات فقط خلال سنة 2019 من جملة 15 مؤسسة معنية.

وأفادت البلديّة أنّها ستتولى خلال سنة 2021 التنسيق مع رئيس المستودع البلدي لجرد المحلات والمؤسسات التي تفرز فضلات بكميات كبيرة تتطلب معدات خاصة وأوقات خاصة ليتمّ دعوتها لإبرام اتفاقية رفع فضلات.

- **التصرّف في الأملاك البلديّة العقاريّة**

تمتلك البلديّة رصيدا عقاريا يؤمن لها مداخيل ذاتيّة من أهمها العقارات المعدّة للنشاط التجاري والسكني وقد مكّن النظر في هذا الجانب من التصرف في الأملاك من الوقوف على نقائص تعلّقت أساسا بالحماية القانونية للأملاك العقارية وباستغلالها بإجراءات التصرف وبتثقيل المعاليم وباستخلاصها وبمتابعة الديون.

وفي هذا الصدد وخلافا لمقتضيات منشور وزير الداخلية عدد 37 بتاريخ 6 جويلية 1998 حول تحديد واستقصاء الملك البلدي وتسجيله لوحظ عدم حرص البلديّة على حماية أملاكها العقارية وتسجيلها. وفي هذا الصدد لم تشرع البلدية إلى غاية موفّى 2019 في إجراءات تسجيل 10 عقارات من مجموع 30 عقارا ويتعلّق الأمر على سبيل المثال بعدد 10 فيلات مسوغة للخواص والملعب البلدي وأراض والمسلخ البلدي وذلك رغم تخصيص اعتمادات بعنوان معاليم التسجيل قدرها 4.000 دينار. كما لم تستكمل إجراءات الترسيم بخصوص 5 عقارات أخرى غير مسجلّة ويتعلّق الأمر على سبيل المثال بقطعة أرض ومحل سكنى معد كروضة ومقاسم بلديّة والسوق الأسبوعية وسوق الجملة للخضر والغلال .

وبرّرت البلديّة سبب عدم استكمال إجراءات تسجيل المحل السكني المعد كروضة بعدم قيام شركة النهوض بالمساكن الاجتماعية صاحبة قطعة الأرض المقامة عليها المحل السكني بتجزئة القطعة وافراد كل عقار برسم عقاري منفرد. أما بخصوص السوق الأسبوعية وسوق الجملة للخضر والغلال فقد أفادت أنّ ليس لديها وثائق تثبت الملكية أو عملية المعاوضة مع وزارة التربية باستثناء محضر جلسة مؤرخ في 09 نوفمبر 1994.

وخلافا لمنشورا وزير الداخلية عدد 46 لسنة 1973 المؤرخ في 26 نوفمبر 1973 والمتعلق بتسجيل الممتلكات العقارية الراجعة للبلديات وعدد 10 المؤرخ في 09 ماي 1984 المتعلق بتسجيل العقارات لم تتول البلدية إعداد برنامج سنوي لتحديد الأولويات بخصوص عمليات التسجيل عملا بما نصّ عليه منشورا وزير الداخلية الصادرين في الغرض.

ومن شأن التصرّف على هذا النحو أن يعرّض انتفاع البلدية بالعقارات المذكورة إلى إمكانيّة المشاغبة من طرف الغير.

وبناء على توصيات محكمة المحاسبات المضمنة بتقريرها للرقابة المالية على البلديّة خلال تصرف 2015، تراجعت البلديّة عن مبدأ تجميد الزيادة السنوية في معينات كراء المحلاّت السكنية وبعض المحلات التجارية وتمّ تثقيل واستخلاص نسب الزيادة السنوية التي تمّ تجميدها خلال الفترة 2012-2016 الواردة بعقود تسويغ المحلات.

أما بالنسبة الى بقية المحلاّت التجاريّة المبرمة وفق مقتضيات القانون عدد 37 لسنة 1977 المؤرّخ في 25 ماي 1977 والمتعلّق بتنظيم العلاقة بين المسوغين والمتسوغين فيما يخص تجديد كراء العقارات أو المحلاّت ذات الاستعمال التجاري أو الصناعي أو المستعملة في الحرف تبين أنّ البلديّة لم تتول تجديد عقود الكراء دورياً خلافا للفصل 24 من القانون عدد 37 آنف الذكر الذي ينصّ على تجديد ومراجعة عقود الكراء كل ثلاث سنوات حيث يعود تاريخ البعض منها الى سنة 2011.

وجاء في ردّ البلديّة أنّها ستعرض الموضوع على أنظار المجلس البلدي خلال النصف الثاني من سنة 2021.

وتولّت البلديّة التحيين الدوري والآلي للعقود وتطبيق الزيادة السنويّة لمعينات كراء المحلات التجارية والسكنية عملا بمقتضيات المنشور عدد 6 الصادر عن وزير الداخليّة بتاريخ 17 فيفري 1997 والمتعلّق بتسويغ المحلات ذات الصبغة التجارية والصناعية أو السكنية، إلاّ أنه تم خلال سنة 2019 الوقوف على خطا في احتساب معين الكراء المحيّن بخصوص أحد المحلات التجارية حيث تم تثقيل مبلغ 98,228 دينار عوضا عن مبلغ 93,551 دينار المستوجب.

علاوة على ذلك لم تحرص البلديّة على متابعة استخلاص معاليم كراء العقارات المعدّة للنشاط التجاري أو السكني حيث بلغ مجموع المبالغ الغير مستخلصة بعنوان مداخيل كراء العقارات الى حدود موفى شهر ديسمبر 2019 حوالي 430.604,208 دينار أي بنسبة 84.12% من مجموع المبالغ الواجب استخلاصها لسنة 2019.

وبرّرت البلديّة ضمن ردّها عدم استخلاص مبلغ 41.369,743 دينار تتعلّق بها أحكام صادرة لفائدة البلديّة منذ سنة 1998 الى غاية سنة 2008 بالحالة الاجتماعية أو الوفاة أو مغادرة المدينة.

ومن جهة أخرى، لم تحرص البلديّة على تنفيذ أحكام قضائية تعود البعض منها الى سنة 2012 ضدّ متسوغي محلّات تجاريّة وسكنيّة تقضي بإلزامهم بالخروج من المكرى ودفع معينات الكراء المتخلّدة بذمتهم رغم عدم خلاص المتخلدات ممّا ساهم في تراكم الديون المتخلّدة بذمتهم ومواصلة استغلال المحلات.

علاوة على ذلك لوحظ تأخير في تنفيذ الحكم الصادر بتاريخ 20 جويلية 2017 لفائدة البلديّة ضدّ النيابة الجهوية للمرأة والقاضي بإلزام المدعي عليها بالخروج من المكرى ودفع الكراء المتخلّد بذمتها المقدّر ب21.255,068 دينار حيث لم يتمّ تنفيذ الحكم وإخراجها من المكرى إلا بتاريخ 24 سبتمبر 2019 أي بتأخير ناهز السنتين. وهو ما أدّى إلى ارتفاع المتخلّدات موضوع الحكم إلى 26.978,862 دينار فضلا عن حرمان البلديّة من الاستفادة من المحل المذكور وإعادة تسويغه. علما أنّ البلديّة لم تحرص على استخلاص بقية المبلغ المتخلّد وذلك برفع قضية مدنية في الغرض.

وجاء في ردّ البلديّة أنّها سترفع دعوى في المبالغ المثقلة وغير المستخلصة للفترات الموالية للأحكام المشار اليها خلال سنة 2021.

الجزء الثاني: الرقابة على النفقات

1- التحاليل المتعلقة بالنفقات

بلغت نفقات العنوان الأول 3.040.863,449 دينارا سنة 2019 منها 60,53%نفقات تأجير عمومي و30,05% نفقات وسائل المصالح و9,16 % نفقات التدخل العمومي و0,26 % فوائد الدين. ويبرز الجدول الموالي تفصيل ذلك :

نفقات العنوان الأوّل	المبلغ بالدينار	النسبة(%)
القسم الأول : التأجير العمومي	1.840.627,406	60,53
القسم الثاني: وسائل المصالح	913.718,232	30,05
القسم الثالث : التدخل العمومي	278.478,617	9,16
القسم الخامس : فوائد الدين	8.039,194	0,26
جملة نفقات العنوان الأول	**3.040.863,449**	**100**

أمّا نفقات العنوان الثاني فقد بلغت 722.390,987دينارا خلال نفس السنة منها 94,04% تعلقت بالاستثمارات المباشرة و5,96 % تعلقت بتسديد أصل الدين. ويبرز الجدول الموالي تفصيل ذلك:

نفقات العنوان الثاني	المبلغ بالدينار	النسبة(%)
الاستثمارات المباشرة	679.335,683	94,04
تسديد أصل الدين	43.055,304	5,96
جملة نفقات العنوان الثاني	**722.390,987**	**100**

كما لوحظ ضعف نسبة استهلاك اعتمادات العنوان الثاني حيث لم تتجاوز نسبة النفقات المنجزة 29,19% من الاعتمادات النهائية المرسمة بالميزانية كما هو مبين بالجدول الموالي:

البيان	المبلغ بالدينار
نفقات العنوان الأول	
التقديرات	3.581.600,000
الإنجازات	3.040.863,449
نسبة الإنجاز(%)	**84,90**
نفقات العنوان الثاني	
التقديرات	2.474.428,041
الإنجازات	722.390,987
نسبة الإنجاز(%)	**29,19**

2- الملاحظات المتعلّقة بنفقات العنوان الأول

خلافا لمقتضيات الفصل 90 من مجلة المحاسبة العمومية الذي ينصّ على أنه "لا يجوز عقد مصاريف عادية لسنة مالية ما بعد 15 ديسمبر من نفس السنة إلاّ عند الضرورة الواجب إثباتها" وللفصل 15 من الأمر عدد 2878 لسنة 2012 المؤرخ في 19 نوفمبر 2012 يتعلق بمراقبة المصاريف العموميةالذي نص على أن "ينتهي أجلال تأشير على التعهدات بالمصاريف في 15 ديسمبر بالنسبة للمصاريف العادية إلا عند الضرورة الواجب إثباتها"، غير أنّ البلدية تولت التعهد ببعض النفقات بعد تاريخ 15 ديسمبر. وتعلّق الأمر بثلاث اقتراحات تعهّد بنفقات تعلّقت بكراء معدّات واقتناء علامات مرور واقتناء مواد تنظيف.

كما لوحظ عدم حرص البلديّة على الحصول على تأشيرة مراقب المصاريف العمومية بصفة مسبقة عند عقد بعض النفقات وذلك خلافا لمقتضيات الفصل 269 من مجلة المحاسبة والفصل 2 من الأمر عدد 2878 لسنة 2012 آنف الذكر. وتعلّق الأمر بنفقات تتعلّق باقتناء علامات المرور واقتناء مواد تنظيف.

كما لوحظ أنّ البلدية لم تحرص على احترام آجال دفع المبالغ المستحقة بعنوان استهلاك الماء والكهرباء والاتصالات المحددة من قبل المزودين بالفواتير الموجهة في الغرض إلى البلدية. وقد تراوح التأخير المسجل في هذا الشأن بين 32 و203 يوما. وبرّرت البلديّة ذلك بعدم توفّر السيولة الكافية.

وتدعى البلدية إلى مزيد الحرص على تسديد نفقاتها في الآجال.

وتقتضي قواعد حسن التصرف ضرورة التنصيص على البيانات المتعلقة بالسيارات والمعدات التي يتم إصلاحها بأذون التزود والفواتير الخاصة بها، إلاّ أنّ البلدية لم تحرص أحيانا على إدراج الأرقام الإدارية لوسائل النقل المعنية بالفواتير عند إصلاحها أو صيانتها.

3- الملاحظات المتعلقة بنفقات العنوان الثاني

لم تتجاوز نسبة استهلاك اعتمادات العنوان الثاني 30 % حيث بلغت جملة النفقات المأذون بصرفها 722.390,987 دينار خلال سنة 2019 من جملة اعتمادات نهائية في حدود 2.477.028,970 دينار حيث لم تتول البلديّة تقدير حاجياتها بالدقة اللازمة وذلك بترسيم اعتمادات بالميزانية بعنوان بعض الفصول على غرار "البنايات الإدارية: احداث وتوسعة " و" اقتناء وسائل النقل و" الانارة" دون أن يتم استهلاك الاعتمادات المذكورة. ويبرز الجدول الموالي تفصيل ذلك :

البيان	الاعتمادات المرسمة(د)	الاعتمادات النهائية(د)	النفقات المنجزة(د)	فواضل الاعتمادات(د)	نسبة الإستهلاك (%)
البنايات الإدارية: احداث وتوسعة "	166.857,474	527.235,892	0	527.235,892	0
" اقتناء وسائل النقل	2.020,000	2.020,000	0	2.020,000	0
" الانارة"	20.000,000	20.000,000	0	20.000,000	0

الجمهورية التونسية

وزارة الشؤون المحلية و البيئة

بلدية بوسالم

اجابة بلدية بوسالم لتقرير الدائرة الجهوية لمحكمة المحاسبات بجندوبة المتعلق بالرقابة المالية لتصرف 2019

اثارتقرير الرقابة المالية الصادر عن الدائرة الجهوية لمحكمة المحاسبات بجندوبة في اطار برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية بعنوان تصرف 2019جملة من الملاحظات المتعلقة بتعبئة الموارد وتنفيذ النفقات . وعليه فاننا نتشرف بافادتكم برد البلدية بخصوص هذه النقائص والاخلالات وتدعيمها بمؤيدات عند الاقتضاء.

الرقابة على المـــــــــــــــوارد

1) الرقابة على تحصيل الموارد البلدية

ا- المعلوم على العقارات المبنية:

***ضعف نسب الاستخلاص:**

ففي ما يتعلق بتعبئة الموارد فقد مثلت نسبة **استخلاص المعلوم على العقارات المبنية** 19.64% سنة 2019 وهي تعتبرنسبة ضعيفة مقارنة بحجم المبالغ المثقلة بعنوان السنة (1.548288اد) ولئن يعزى هذا الضعف الى حجم التثقيلات السنوية ونسبة استخلاص تقلصت خلال السنوات الاخيرة رغم قانون العفو الجبائي لسنة 2019 فانه يعود اساسا الى عزوف المطالبين بالاداء عن الانخراط التلقائي في منظومة الجباية باستثناء حالات التقدم لتسوية الاداء عند الحصول على خدمات ادارية (مثل اعداد ملف رخصة بناء او الحصول على تراخيص التزود بالماء الصالح للشراب او النور الكهربائي... او تسوية ملف عقاري..). وستعمل البلدية في اطار الاجراءات القانونية بالتنسيق مع السيد قابض البلدية بتذليل الصعوبات التي تواجه عملية الاستخلاص (على مستوى توزيع الاعلامات وضبط برنامج اهداف شهرية لتحقيق مردودية حقيقية لنسب الاستخلاص..)

***التاخير في تثقيل جداول التحصيل للمعلوم على العقارات المبنية وغير المبنية:**

أشار التقرير الى تأخير في تثقيل جداول التحصيل للمعلوم على العقارات المبنية وغير المبنية خلافا للفصلين 1 و30 من مجلة الجباية المحلية حيث يستوجب المعلوم على المطالب به منذ غرة جانفي من كل سنة.وللاشارة فان المذكرات لصادرة عن وزارة المالية قد اشارت في مضامينها الى مباشرة السادة القباض لعمليات استخلاص المعاليم واتخاذ كافة الاجراءات المخولة دون انتظار التوصل بالجداول المعنية من البلدية حرصا على متابعة الديون واجراءات تتبعها ضمانا لاستكمال باقي الاجراءات. كما نفيدكم ان التاخير في تثقيل الجداول مرده التحيين اليومي للمعطيات المضمنة بالجدول من تحويرات في الملكيات وإدراجات الفصول الجديدة التي تم ترسيمها (والتي تم استخلاص مبالغ فيها) وهذه التحيينات تتواصل الى الأسبوع الأخير من السنة بناء على المطالب الواردة وتتم معالجتها حينيا لتفادي اشكالات عند اعداد الجدول الذي يتم تثقيله بداية السنة الموالية.وستعمل البلدية بتظافر جهود المصالح المعنية والقباضة البلدية وأمانة المال الجهوية على تقليص أجال التثقيل .

* **عدم شمولية جدول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية بعنوان سنة 2019**: حيث أفضت النتائج النهائية للإحصاء إلى وجود عقارات غير مرسمة وتعمل مصلحة الجباية على تدارك الإخلال بالتحيين السنوي للجدول والإضافات المدخلة عليه عملا بالفصل 21 من مجلة الجباية المحلية من خلال المعلومات التي تتوفر للمصلحة أثناء عملية المراقبة ومن خلال جرد تكميلي للعقارات التي لم يقع ترسيمها للتقليص من الفارق الملاحظ.

جدول تحصيل السنة	عدد الفصول
2020	6531
2021	6585

*** عدم دقة البيانات المدرجة بجدول تحصيل المعلوم على العقارات غير المبنية وافتقاره إلى بيانات على غرار بطاقة التعريف الوطنية:**

اشار التقرير إلى عدم دقة البيانات المتعلقة بالتوظيف المدرج بالارض من خلال نقص المعلومات بخصوص موقع الارض ومراسلة المطالب بالمعلوم ,وحيث أشار إلى وجود فصول اقتصر فيها على ذكر الطريق الرئيسية للعقار (مثال طريق جندوبة –بوسالم) نفيدكم ان العقارات المضمنة بجدول المعلوم على العقارات غير المبنية في الفصول المرسمة تتعلق بأراضي تقع تحديدا بحي الخضراء على الطريق الرئيسية جندوبة ولا تتعلق باراضي تقع داخل الحي. إضافة إلى أن التطبيقة المعتمدة وهي "منظومة التصرف في موارد الميزانية" لاتمكننا من إضافة أي بيانات اخرى اعتبار للثوابت بالتطبيقة والتي تمثل بطاقة العقار (مالكه وموقع العقار - الحي - النهج والمبلغ الموظف عليه). كما لا تسمح المنظومة بادخال تعديلات او إدراج ثوابت عدا اسم المالك وعنوان العقار. اما بخصوص افتقار الجداول سواء المتعلق بالمعلوم على العقارات المبنية او غير المبنية الى معطى " بطاقة التعريف الوطنية لصاحب العقار)فان هذه المعلومة تدرج ببطاقة العقار في قاعدة البيانات لكن لا يتم التنصيص عليها منظوماتيا عند استخراج الجدول .

مثال بطاقة العقار تتضمن اسم الحي- النهج او الطريق .....اسم المالك البياناتالخاصة به

حي الخضراء : الترميز بالمنظومة:003

النهج: طريق جندوبة الترميز بالمنظومة:005

***تخفيف العبء الجبائي للمطالبين بالأداء البلدي (المعلوم على العقارات المبنية) لسنة 2019**

أشار التقرير إلى ان نسبة استخلاص المعلوم بعنوان المعلوم على العقارات المبنية لسنة 2019 كانت ضعيفة رغم هذا التخفيف (حيث لم تتعدى19.53% من جملة المبالغ المثقلة والواجب استخلاصها ويعود ذلك :الى عزوف المطالبين بالاداء عن الخلاص التلقائي-

اما فيما يتعلق بمعاضدة البلدية لمجهود الاستخلاص بالتنسيق مع القباضة البلدية فإننا نشير الى أن مصالح البلدية المعنية قد تولت منذ الاعلان عن اجرات العفو الجبائي 2019الى اتخاذ كافة الاجراءات الكفيلة بدعم عملية الاستخلاص من ذلك:

- تعليق اللافتات التحسيسية بالمنطقة البلدية وبالاماكن العمومية والساحات والادارات المختلفة...
- القيام بحملة تحسيسة في نطاق الاحياء من خلال استعمال مضخم الصوت قصد إعلام المتساكنين باجراء ات العفو الجبائي
- توزيع اعلامات على متساكني المنطقة البلدية للاعلام بقانون العفو الجبائي ...الخ

*اما فيما يتعلق بمنشور السيد وزير الداخلية عدد16 لسنة 2013 مؤرخ في 02 اكتوبر 2013 وعدد7449 بتاريخ 19 نوفمبر 2014 حول التدابير المتعلقة بتدعيم قدرات التصرف للجماعات الحلية والذي يدعو الى ضرورة ضبط قائمة في الديون المتخلدة بعنوان المعلوم على العقارات المبنية بالتنسيق مع السيد قابض البلدية ومحتسبها قصد الرفع من نسبة الاستخلاص فاننا نعلمكم ان ضبط هذه القائمات التي اشار اليها المنشور سالف الذكر لا يمكن حصرها من قبل مصالح البلدية اعتبارا وان تطبيقه التصرف في موارد الميزانية الحالية في الجزء المتعلق بالاستخلاصrecettes تعود الى مصالح القباضة البلدية التي تعتمد لتحديد الديون بالنسبة لكل فصل ولكل منطقة حسب اهمية الدين (تصنيف) والتي تمكن من ضبط قائمات نهائية يمكن الرجوع اليها في عملية متابعة الديون واستخلاصها . مع الاشارة الى انه سيبدا العمل بها انطلاقا من سنة 2021 بعد استيفاء الادارة البلدية اجراءات الربط مع القباضة.

ب- الإشغال الوقتي للطريق العام :

* عدم تعميم تطبيق المعلوم المتعلق بإشغال الوقتي للطريق العام على كافة المستغلين له :

سيتم سنة 2021 القيام بجرد لكافة المستغلين للطريق العام و التثبت من أصحاب المحلات المرخص لهم في الإشغال الوقتي للطريق العام على واجهة محلاتهم و دعوة البقية إلى التقدم بمطالب حول الحصول على رخص في الغرض و التثبت من إمكانية الترخيص لهم من عدمه و ذلك بعد القيام بمعاينات ميدانية للأرصفة و قيس عرضها و مساحاتها و اتخاذ الإجراءات الإدارية اللازمةفي أصحاب المحلات الذين سيستغلون الرصيف دون ترخيص .

*** عدم تولي البلدية استخلاص معاليم رخص تعاطي بعض المهن بالطريق العام و معاليم الإشغال الوقتي للطريق العام بعنوان سنة 2019 مسبقا و تراكم الديون بعنوان هذه المعاليم :**

إن الديون المتخلدة بعنوان معلوم الإشغال الوقتي للطرق العام و معلوم رخص لتعلطي مهن بالطريق العام في تزايد من سنة إلى أخرى نظرا لعدم استجابة المطالبين بالخلاص و انعدام وعيهم بضرورة الخلاص رغم الجهود المبذولة من طرف البلدية . كما أن البلدية في حرص دائم لتسوية بقايا الاستخلاص المتعلقة بمعلوم الإشغال الوقتي للطريق العام و في متابعة مستمرة لاستخلاص البقايا المذكورة . و يتم استخلاص معلوم الإشغال الوقتي للطريق العام بالنسبة للتراخيص الجديدة التي أسندتها البلدية للمستغلين بصفة مسبقة و قبل الشروع في الإستغلال و لأ صحاب المحلات المستغلين للطريق العام الغير متخلد بذمتهم ديون بعنوان سنة 2019 و ما قبلها . أما بالنسبة للمستغلين للطريق العام الذين تخلدت بذمتهم ديون فإنه يصعب استخلاصها دفعة واحدة حيث تضطر البلدية إلى قبول الخلاص بالتقسيط و ذلك نظرا لعدم الإقبال التلقائي على الخلاص و لتحفيز المطالبين على الدفع و استخلاص ما يمكن من الدين و تحسين نسبة الإستخلاصات و يتم استخلاص الدين المتخلد قبل استخلاص المعلوم الموظف بعنوان سنة 2019 .

و سيتم سنة 2021 استخلاص المبلغ الموظف بعنوان سنة 2021 و العمل على استخلاص الديون المتخلدة إلى غاية تسويتها تماما أما بخصوص المتلددين في الدفع سيتم منعهم من استعلال الطريق العام و سحب و إلغاء الرخص المسندة لهم في الغرض و سيتم القيام بمعاينات دورية للمحلات المستغلة للطريق العام و التثبت من مدى التزام مستغليها بالمساحة المرخص في إشغالها .

- معلوم الإشهار :

***ارتفاع مبالغ المتخلدات بعنوان سنة 2019 و ماقبلها و تولي شركات إشهار استغلال الطرقات قبل خلاص المعاليم المستوجبة :**

إن ارتفاع المبالغ المتخلدة بعنوان معلوم الإشهار مرده مقتضيات الأمر 1346 المؤرخ في 16 جوان 2003 المنقح للأمر 1428 لسنة 1998 حيث أن المعلوم الموظف للإشهار أصبح 20 د للمتر المربع في السنة كحد أدنى بعد أن كان 3,5 د للمتر المربع في السنة مما ولد عزوفا عن خلاص هذا المعلوم لدى المطالبين و اعتبروه مشطا و قد عملت البلدية على تلافي ذلك بالمتابعة الإدارية و الميدانية و التخفيف من حجم الدين المتخلد و العمل على تطوير نسبة الإستخلاصات من سنة إلى أخرى كما أن البلدية في حرص دائم لتسوية بقايا الاستخلاص المتعلقة بمعلوم معلوم الإشهار و في متابعة مستمرة لاستخلاص البقايا المذكورة و ذلك بتوجيه الإعلامات بالدفع إلى المطالبين بالخلاص على مدار السنة و حثهم على خلاص ديونهم و تسوية وضعياتهم و العمل على إقناعهم بضرورة خلاص الديون المتخلدة بذمتهم و إيجاد صيغ للخلاص قصد استحثاث نسق الإستخلاصات و تحسينها . أما بخصوص شركات الإشهار و المؤسسات المركزة للوحات إشهارية بالطريق العام فقد وجهت لها العديد من المراسلات و التنابيه قصد خلاص المبالغ الموظفة عليها و قد استجابت بعض الشركات و المؤسسات و قامت بالخلاص و أما الشركات الأخرى التي لم تتولى خلاص ديونها فقد تم عرض وضعياتها على أنظار لجنة الشؤون المالية و الإقتصادية و متابعة التصرف يوم 06 جانفي 2020 و أعد في شأنها قرارت إزالة أحيلت للمصالح المعنية بالبلدية لتنفيذها فقامت بعض الشركات و المؤسسات بإزالة لوحاتها و علاماتها الإشهارية من بينها شركة IMS Publicité و السيدة عفاف الرضواني صاحبة محل لبيع إكسسوارات السيارات .

و سيتم سنة 2021 العمل على استخلاص المبالغ الموظفة بعنوان سنة 2021 و العمل على استخلاص المبالغ المتخلدة بعنوان سنة 2020 و ما قبلها .

- عدم تعميم البلدية إبرام اتفاقية رفع الفضلات المتأتية من نشاط المحلات التجارية و الصناعية و المهنية :

تطبيقا لمقتضيات الأمر عدد 805 لسنة 2016 المؤرخ في 13 جوان 2016 المتعلق بضبط تعريفة المعاليم المرخص للجماعات و في إطار تفعيل العمل باتفاقية رفع الفواضل غير المنزلية المتأتية من نشاط المحلات التجارية أو الصناعية أو المهنية و إقرار معلوم في الغرض و عملا بالأمر المذكور تم عرض الموضوع على أنظار لجنة الشؤون الإدارية و المالية يوم 07 فيفري 2017 و تقرر تفعيل الإتفاقية المذكورة بالنسبة للمؤسسات و الشركات التي تفرز فضلات كبيرة الحجم يتطلب رفعها معدات و تجهيزات خاصة بسبب حجم هذه الفضلات إضافة إلى أن هذه الخدمة التي تسديها البلدية تتكلف على البلدية من ناحية كلفة النقل أثناء هذه التدخلات وحددت الأنشطة التي سيتم إخضاعها لهذا المعلوم و التعريفة التي سيتم توظيفها و ذلك حسب الجدول التالي :

النشـــاط	التعريفة المحددة
الشركات أو الفضاءات أو المساحات التجارية الكبرى	1000 د
الشركات أو الفضاءات أو المساحات التجارية المتوسطة	500 د
المطاعم مع استهلاك الخمور Bar-Restaurant	200 د
الحانات	200 د
محلات بيع الخمور	250
محطات غسل السيارات	200 د

ثم عرض الموضـوع على أنظار المكتب البلدي في جلسته المنعقدة بتاريخ 17 فيفري 2017 . و وافق على مقترحات اللجنة و عرض على مداولة مجلس النيابة الخصوصية للبلدية في دورتـه العاديـة الأولـى لسنة 2017 المنعقدة بتاريخ 24 فيفري 2017 ,حيث تمت الموافقة عليـه و صادقت سلطة الإشراف بتاريـخ 29 مارس 2017 على مضمون المداولة و على القرار المعد في الغرض و أرجـع إلى البلديـة بتـاريخ 03 أفريـل 2017 . و بتاريخ 05 ماي 2017 عقدت لجنة الشؤون الإدارية و المالية اجتماعا لتفعيل القرار المذكور و ضبط القائمة الإسمية للمحلات التي سيتم إخضاعها للمعلوم و التي تفرز فضلات كبيرة الحجم يتطلب رفعها معدات و تجهيزات خاصة و أوقات خاصة و قد تم ضبطها حسب الجدول التالي :

النشـــاط	التعريفة حسب القرار البلدي	قائمة المحلات و المؤسسات التي سيتم إخضاعها للمعلوم
المساحات التجارية الكبرى	1000 د/ السنة	فرع شركة " كارفور إكسبراس " الكائنة بنهج صالح بن يوسف .
		فرع شركة " عزيزة " الكائنة بنهج خير الدين .
		شركة " تيامو " الكائنة بشارع البيئة .
الشركات أو المساحات التجارية المتوسطة	500 د/ السنة	محل " ديما " الكائن بنهج فلسطين .
		شركة" Lumiere Logistique " الكائنة بحي الخضراء طريق جندوبة.
		شركة منصف بوقشة الكائنة بنهج صالح بن يوسف .
		محل فتحي و نجيب السلامي الكائن بنهج مجردة بحي الهناء .
محلات بيع الخمور	250 د / السنة	محل توفيق السعيداني الكائن بطريق تونس
مطعم مع استهلاك الخمور	200 د / السنة	حانة خيرة المستوري الكائنة بشارع الحبيب بورقيبة .
حانة	200 د/ السنة	محل نادر السعيداني الكائن بشارع البيئة .

		حانة يوسف الخميري و فاطمة البوسالمي الكائنة بنهج محمد علي .
النشـاط	**التعريفة حسب القرار البلدي**	**قائمة المحلات و المؤسسات التي سيتم إخضاعها للمعلوم**
محطات غسيل السيارات	200 د/ السنة	محطة " عجيل " ليوسف السمراني الكائنة بطريق تونس .
		محطة أحمد الزغلامي الكائنة بشارع البيئة .
		محطة هيكل الحمدي الكائنة بشارع البيئة .
		شركة " ستارويل " الكائنة بشارع البيئة .
		شركة " شال " الكائنة بشارع 20 مارس .
		المحطة الكائنة بشارع 20 مارس وكيلها محمد أنور المحمودي .
		شركة " طوطال " الكائنة بشارع 20 مارس .
		محطة مسعود المغراوي الكائنة بحي الشواولة طريق جندوبة .

و قد تم توجيه مراسلات و تنابيه إلى أصحاب المؤسسات و المحلات المذكورين بالجدول و تم إعلامهم بضرورة الإتصال بمصالح البلدية المختصة قصد إبرام اتفاقية رفع الفواضل غير المنزليـة المتأتية من نشاط المحلات التجاريـة و الصناعية و المهنيـة و خلاص المعلوم المستوجب و قد استجاب البعض من أصحاب المؤسسات و المحلات و قاموا بإبرام الإتفاقية و خلاص المعلوم المستوجب و عددهم 6 و تـم استخلاص مبلغا قدره 2000 د بعنـوان سنـة 2017 و هو كما مبيـن بالجدول التالي و البعض الآخر لم يستجب ووجهت إليهم تنابيه أخرى لإبرام الإتفاقية و خلاص المعلوم . و خلال سنة 2018 عقدت عدة جلسات حول بقية أصحاب المؤسسات و المحلات الذين عزفوا عن إبرام اتفاقية رفع الفواضل و خلاص المعلوم المستوجب و عددهم 9 و تقرر عدم رفع فضلات محلاتهم و دعوتهم لرفعها على نفقتهم الخاصة و لم يتم إبرام اتفاقية مع شركة عزيزة صاحبة الفضاء التجاري الكائن بنهج خير الدين ببوسالم نظرا و أنها تقوم برفع فضلات محلهاعلى حسابها الخاص :

قائمة إسمية في أصحاب المؤسسات و المحلات المطالبين بخلاص معلوم مقابل رفع الفضلات المتأتية

من نشاط المحلات التجارية أو الصناعية أو المهنية سنة 2017

ع/ر	الإسم و اللقب/المؤسسة	النشاط	العنوان	الشخص الذي أبرم الإتفاقية	المبلغ الموظف	الفتـــرة (سنة)	المبلغ المستخلص بعنوان 2017	مرجع الدفع
1	شركـــة شـــال	محطة غسيل السيارات	شارع 20 مارس	زياد بن الطاهر المنصوري وكيل محطة شال .	200,000 د	بداية من 2017/07/20 إلى 2018/07/19	200,000 د	وصل عدد 1564 بتاريخ 2017/07/21 .
2	فاطمة البوسالمي	حانـــة	شارع الحبيب بورقيبة	إبراهيم بن يوسف خميري وكيل حانة فاطمة البوسالمـــي .	200,000 د	بداية من 2017/07/24 إلى 2018/07/23	200,000 د	وصل عدد 1609 بتاريخ 2017/07/27.
3	شركـة عجيـل	محطة غسيل السيارات	طريق تونس	يوسف بن مبروك سمراني وكيل شركة عجيل .	200,000 د	بداية من 2017/08/29 إلى 2018/08/28	200,000 د	وصل عدد 1819 بتاريخ 2017/08/29 .
4	شركة أوليس لتوزيع كارفور	فضاء تجاري	نهج صالح بن يوسف	محمد الشريف قروي مدير عام شركة أوليس لتوزيع كارفور	1000,000 د	بداية من 2017/10/12 إلى 2018/10/11	1000,000 د	وصل عدد 2283 بتاريخ 2017/10/19 .
5	محمد أنور بن محسن محمودي وكيل السيدة يامنة السميري	محطة غسيل السيارات	شارع 20 مارس	محمـد أنـور بـن محسـن محمودي وكيل المحطة .	200,000 د	بداية من 2017/09/15 إلى 2018/09/14	200,000 د	وصل عدد 2772 بتاريخ 2017/12/29 . **ملاحظـة :** 200 د أدرجت بالحساب المالي لسنة 2018 .
6	خيرة المستوري	مطعم و حانة	شارع الحبيب بورقيبة	أحمد بـن الناجي بوسالمي وكيل المطعم و الحانة .	200,000 د	بداية من 2017/11/08 إلى 2018/11/07	200,000 د	وصل عدد2577 بتاريخ 29 11 /2018 . **ملاحـظـة :** قـام بخلاص 400 د معلوم سنتين للفترة الممتدة مـن 2017/11/08 إلى

								2019/11/07 بنفس الوصل .
ع/ر	الإســـم و اللقب/المؤسسة	النشاط	العنوان	الشخص الذي أبرم الإتفاقية	المبلغ الموظف	الفتـــرة (سنة)	المبلغ المستخلص بعنوان 2017	مرجع الدفع
7	منصف بوقشة	بيع مواد غذائية بالجملة	نهج صالح بن يوسف	—	500,000 د	—	—	—
8	شركة تيامو	مغازة بيع مواد غذائية	شارع البيئة	—	500,000 د	—	—	—
9	شركة Lumiere Logistique	Service annexe et transport	حي الخضراء طريق جندوبة	—	500,000 د	—	—	—
10	توفيق السعيداني	بيع الخمور	حي الهادي خليل طريق تونس	—	250,000 د	—	—	—
11	نادر السعيداني	حانة	شارع البيئة	—	200,000 د	—	—	—
12	أحمد زغلامي	محطة غسيل السيارات	شارع البيئة	—	200,000 د	—	—	—
13	شركة " ستارويل "	محطة غسيل السيارات	شارع 20 مارس	—	200,000 د	—		—
14	شركة " طوطال "	محطة غسيل السيارات	شارع 20 مارس		200,000 د	—	—	—
15	مسعود المغراوي	محطة غسيل السيارات	شارع 20 مارس		200,000 د	—	—	—
			الجملـــــــة		4750 د		2000 د	

ملاحظة : السيد هيكل الحمدي و شركة ديما انقطعا عن النشاط و المحلات مغلقة و شركة عزيزة تتولى رفع فضلات محلها على نفقتها الخاصة و محل السيدين فتحي و نجيب السلامي لا يفرز فضلات .

و قد تم استخلاص مبلغا قدره 2450 بعنوان سنة 2018 حيث تم إبرام اتفاقيتين مع السيدين نادر السعيداني و توفيق السعيداني كما تم سنة 2019 استخلاص مبلغا قدره 2450 د كما هو مبين بالجدول التالي :

قائمة إسمية في أصحاب المؤسسات و المحلات المطالبين بخلاص معلوم مقابل رفع الفضلات المتأتية

من نشاط المحلات التجارية أو الصناعية أو المهنية لسنة 2019

ع/ر	الإسم و اللقب/المؤسسة	النشاط	العنوان	الشخص الذي أبرم الإتفاقية	المبلغ الموظف	الفتـــــرة (سنة)	مرجع الدفع
1	شركـــة شـــال	محطة غسيل السيارات	شارع 20 مارس	زياد بن الطاهر المنصوري وكيل محطة شال	200,000 د	بداية من 2019/07/20 إلى 2020/07/19	وصل عدد 2393 بتاريخ 2019/10/10
2	فاطمة البوسالمي	حانة	شارع الحبيب بورقيبة	إبراهيم بن يوسف خميري وكيل حانة فاطمة البوسالمي	200,000 د	بداية من 2019/07/24 إلى 2020/07/23	وصل عدد 1376 بتاريخ 2019/08/07
3	شركـة عجيـل	محطة غسيل السيارات	طريق تونس	يوسف بن مبروك سمراني وكيل شركة عجيل	200,000 د	بداية من 2019/08/29 إلى 2020/08/28	وصل عدد 2482 بتاريخ 2019/10/28
4	شركة أوليس للتوزيع كارفور	فضاء تجاري	نهج صالح بن يوسف	محمد الشريف قروي مدير عام شركة أوليس لتوزيع كارفور	1000,000 د	بداية من 2019/10/12 إلى 2020/10/11	وصل عدد 2580 بتاريخ 2019/11/20
5	محمد أنور بن محسن محمودي و كيل السيدة يامنة السميري	محطة غسيل السيارات	شارع 20 مارس	محمد أنور بن محسن محمودي	200,000 د	بداية من 2019/09/15 إلى 2020/09/14	وصل عدد 2951 بتاريخ 2019/12/30
6	توفيق السعيداني	بيع الخمور	حـي الهـادي خلـيل طريق تونـس	توفيق السعيداني	250 د	بداية من 2019/12/17 إلى 2020/12/16	وصل عدد 2871 بتاريخ 2019/12/24
7	خيرة المستوري	مطعم و حانة	شارع الحبيب بورقيبة	أحمد بوسالمي وكيل نزل الفلاحين	200 د	بداية من 2019/11/08 إلى 2020/11/07	وصل عدد 2568 بتاريخ 2019/11/14
8	نادر السعيداني	حانة	شارع البيئة	نادر السعيداني	200 د	بداية من 2019/12/17 إلى 2020/12/16	وصل عدد 2872 بتاريخ 2019/12/24
الجملـــــة						**2450 د**	

و قد تم إبرام عدد 02 اتفاقية رفع الفضلات مع شركة عزيزة سنة 2020 حول رفع الفضلات المتاتية من نشاط فضائها التجاري الكائن بنهج صالح بن يوسف و فضائها التجاري الكائن بشارع البيئة أما بخصوص الفضلات المتاتية من نشاط فضائها الكائن بنهج خير الدين فهي تقوم برفعها على نفقتها الخاصة .كما أبرمت البلدية سنة 2020 اتفاقية رفع فضلات مع شركة أوليس للتوزيع حول رفع الفضلات المتأتية من نشاط فضائها كارفور ماركت الكائن على مستوى نهج صالح بن يوسف و شارع 20 مارس . و سيتم التنسيق سنة 2021 مع رئيس المستودع الذي بدوره ينسق مع فرق رفع الفواضل بالمنطقة البلدية و ذلك لجرد المحلات و المؤسسات التي تفرز فضلات بكميات كبيرة تتطلب معدات خاصة و أوقات خاصة و التثبت من نوعية و كمية الفضلات التي تفرزها و يتم دعوتها لإبرام اتفاقية رفع الفضلات و خلاص المعاليم المستوجبة . كما تجدر الإشارة أنه تم إبرام اتفاقية لرفع فضلات محل السيدة يامنة السميري الكائن بشارع 20 مارس و المعد لمحطة غسيل و ذلك مع ابنها محمد أنور المحمودي وكيل المحطة و منذ سنة 2017 و يقوم بخلاص المعاليم المستوجبة .

ج-التصرف في الاملاك البلدية العقارية :

الحماية القانونية للاملاك البلدية

_اشار التقرير الى بعض النقائص المتعلقة بالحماية القانونية للاملاك البلدية العقارية الضامن لحسن التصرف فيها دون التعرض الى أي" اشكال او اوجه شغب" وذلك بعدم شروع البلدية في اجراءات التسجيل لمجموعة عقارات من ذلك الفيلات البلدية والملعب والمسلخ البلدي اضافة الى عدم استكمال اجراءات الترسيم لمحل الروضة ,السوق الاسبوعية ,سوق الجملة للخضر والغلال . نفيدكم بما تم اتخاذه ضمن الجدول الموالي:

النقائص و الإخلالات	إجابة البلدية
<u>الموضوع 1</u>: التسجيل الإختياري للعقارات البلدية. عدم حرص البلدية على حماية أملاكها العقارية و تسجيلها حيث لم تشرع البلدية إلى غاية موفى سنة 2019 في إجراءات تسجيل 10 عقارات من مجموع 30 عقارا.	- **<u>الفيلات البلدية</u>:** تم الشروع في إعداد ملف عقاري و إيداعه لدى محامي البلدية قصد البدأ في اجراءات التسجيل.
	- **<u>الأكشاك</u>:** تم إنجاز عدد 03 أكشاك بالجهة الجنوبية من شارع البيئة ببوسالم ضمن مشاريع مخطط الاستثمار البلدي للفترة (2010-2014) و هي غير قابلة للتسجيل لوجودها داخل حوزة الملك العمومي للطرقات (الطريق الجهوية 53) .
	- **<u>المسلخ البلدي</u>:** تم الحكم في القضية العقارية عدد 11835 و ذلك بتسجيل العقار الذي يحتوي المسلخ البلدي لفائدة بلدية بوسالم بتاريخ 28 ماي 2020 و نحن بانتظار التوصل بالحكم من طرف المحكمة.
	- **<u>المنطقة الخضراء</u>:** تم الشروع في إعداد ملف عقاري للمنطقة الخضراء بشارع البيئة ببوسالم و إيداعه لدى محامي البلدية قصد البدأ في إجراءات التسجيل.
<u>الموضوع 2</u>: ترسيم العقارات البلدية. عدم استكمال البلدية لإجراءات الترسيم بخصوص 5 عقارات غير مسجلة.	- **<u>الروضة البلدية</u>:** قامت البلدية بقضية عقارية عدد 11160 في تسجيل اختياري للمسكن عدد 71 (الروضة البلدية) و التي حكم فيها بالرفض بتاريخ 17 أكتوبر 2019 حيث توقفت البلدية عن مواصلة إجراءات التسجيل (خلاص المعاليم المستوجبة) .و ذلك لعدم قيام شركة النهوض بالمساكن الإجتماعية صاحبة قطعة الأرض المقامة عليها الروضة بتجزئة القطعة و إفراد كل عقار بما في ذلك المقسم عدد 71 برسم عقاري منفرد.
	- **<u>السوق الأسبوعية و سوق الخضر للخضر و الغلال</u>:** البلدية ليس لها وثائق تثبت الملكية أو عملية المعاوضة مع وزارة التربية باستثناء محضر جلسة مؤرخ في 09 نوفمبر 1994.

أ- **التصرف في الاملاك المسوغة**

- **تجديد و مراجعة عقود الكراء.**

بالنسبة للمحلات التجارية المبرمة وفق مقتضيات القانون عدد 37 لسنة 1977 المؤرخ في 25 ماي 75 و المتعلق بتنظيم العلاقة بين المسوغين و المتسوغين قيما يخص تجديد كراء العقارات او المحلات ذات الاستعمال التجار او الصناعي او المستعملة في الحرف ، تبين ان البلدية لم تتول تجديد عقود الكراء دوريا (كل 3 سنوات) خلافا للفصل 24 من القانون المذكور

- ستتولى البلدية عرض الموضوع على انظار المجلس البلدي لاقرار مبدا مراجعة العقود المعنية خلال النصف الاول من سنة 2021
- **وجود اخطاء في احتساب بعض معينات الكراء المحينة.**

لوحظ اخطاء في احتساب معين الكراء المحين استنادا الى جدول التثقيلات في الاكرية خلال سنة 2019 الموجه الى قابض البلدية :

المتسوغ	تاريخ العقد	نسبة الزيادة السنوية	معين الكراء بالدينار	معين الكراء المثقل في 2019 بالدينار	معين الكراء الواجب تثقيلة في 2019 بالدينار	افادة البلدية
رضا العوجي	2002/01/01	%5	45.000	98.228	103.140	يبدأ مفعول الزيادة السنوية من غرة جانفي 2004 حسب العقد.
شركة انتاج الدواجن	2005/01/01	%5	55.000	108.896 يمثل هذا المبلغ معين الكراء بداية من غرة مارس 2019 و هو المبلغ المعتمد الصحيح في التثقيل	100.895	يبدأمفعول الزيادة السنوية من غرة مارس من كل سنة و عليه فان المبلغ السنوي المثقل خلال سنة 2019 هو 1.296.380 و ذلك على النحو التالي : معين كراء خلال شهري جانفي و فيفري (2*103.317) معين كراء بداية من غرة مارس الى موفى ديسمبر (10*108.895)
محي الدين وهيبة	2015/01/01	%5	172.740	179.761 هذا المبلغ هو المعتمد الصحيح في التثقيل بنسبة زيادة 1%	209.966	النسبة الموظفة هي 1% و ليس 5%
عمار البنقاجي	2015/01/01	%1	83.855	87.259 هذا المبلغ	101.926	101.926 تم احتسابها على اساس نسبة 5%

				هو المعتمد والصحيح في التثقيل بنسبة زيادة 1%		في حين ان النسبة بالعقد هي 1%

- **المتخلدات بعنوان معاليم كراء غير خالصة الى حدود موفى ديسمبر 2019**

بخصوص عدم متابعة استخلاص مبالغ في حدود 430.604,208 د تتعلق بكراء عقارات تجارية و محلات سكنى لفائدة الخواص:

- ✓ يتعلق جزء من المتخلدات بديون متعلقة بها احكام قديمة صادرة لفائدة البلدية منذ سنة 1998 الى غاية سنة 2008 في حدود **41.369,743 دينار** تعذر استخلاصها في تلك الأثناء إما بسبب الحالة الاجتماعية للبعض منهم و عدم قدرتهم على الخلاص او بسبب الوفاة او بسبب مغادرة البعض منهم للمدينة.
- ✓ يتعلق جزء من الدين و يبلغ جمليا **48.803,782 _دينارا** بتثقيل فارق نسبة الزيادة السنوية من 2012 الى غاية موفى 2016 بناءا على مداولة مجلس النيابة الخصوصية في الغرض بالنسبة للمتسوغين الذين لم يبادروا بمراجعة عقود الكراء بداية من غرة جانفي 2012 حسب مقتضيات الفصل 24 من قانون الاكرية التجارية عدد 37 لسنة 1977.
- ✓ يتعلق جزء من المتخلدات بديون متعلقة بها احكام صادرة لفائدة البلدية منذ سنة 2015 و ما بعدها في حدود **55.747,015 دينار** بصدد المتابعة. كما تنتظر البلدية تلخيص و استخراج نسختين تنفيذيتين لحكمين متعلقين بمتسوغين لمحلات سكنى قصد العمل على تنفيذهما على مستوى الخروج و الفسخ و الاداء.

ملاحظة قامت البلدية بالتنبيه على عدد 22 من المتسوغين لمحلات تجارية تخلدت بذمتهم مبالغ بعنوان معينات كراء غير مستخلصة عن طريق احد عدول التنفيذ و ستعمل على رفع قضايا ضد المتلددين منهم بعد انتهاء الاجل القانوني المسند لهم خلال دورة فيفري 2021.

- **بخصوص تنفيذ احكام قضائية صادرة في شأن بعض المتسوغين الواردة اسماءهم بالتقرير:**

- ✓ سبق للبلدية استصدار احكام قضائية لفائدتها منذ سنة 2015 و ما بعدها ضد متسوغين لمحلات تجارية و البلدية بصدد تنفيذ عدد 04 احكام عن طريق احد عدول التنفيذ بمبلغ جملي 34.491,947 د المضمنة بعرائض الدعاوى و ستعمل البلدية على رفع دعاوى في المبالغ المثقلة و الغير مستخلصة للفترة الموالية للاحكام المشار اليها خلال سنة 2021
- ✓ و نفذت البلدية حكم استعجالي **بالخروج** متعلق به مبالغ غير مستخلصة باسم النيابة الجهوية للمرأة في حدود 21.255,068 د مضمنة بعريضة الدعوى و ستقوم البلدية بتتبع جملة الديون المتخلدة بذمة النيابة طيلة فترة التثقيل من خلال رفع قضية في شانها خلال سنة 2021 .

الرقابـــــــــة على النفقات

*** الملاحظات المتعلقة بنفقات العنوان الاول:**

1 – احترام اجال التأشير على التعهدات بالنفقات في اجل 15 ديسمبر من كل سنة :

في اطار الحصول على التأشيرة المسبقة من طرف مصالح مراقبة المصاريف العمومية فان البلدية تحرص ان لاتتجاوز اجل 15 ديسمبر من السنة المعنية بالتصرف و فيما يخص الامثلة المقدمة كانت اجال تقديم التعهدات في الاجال الا ان تاشيرة مراقب المصاريف تكون بعد ذلك الاجل وذلك نظرا للاكتظاظ في الوثائق التي يفحصها او طلب بعض الاستفسارات في بعض الوضعيات.

*بالنسبة لكراء معدات لشركة الزواغي : تم اعداد الاذن بالتعهد قبل اجل 15 ديسمبر و تم ايداعه بتاريخ 2019/12/17 و نظرا للوضعية الكارثية للمصب النهائي تم اعداد التعهد المذكور للقيام باشغال فتح ممرات بالمصب النهئي و خاصة و ان فصل الشتاء على الابواب وهو ماتطلب معدات ثقيلة مثل" بلدوزير".

- اعداد و اقتناء علامات ارشاد : تم اعداد الاذن بالتعهد بتاريخ 2019/11/26 و تم ايداع الاذن بالتهد بتاريخ 03 ديسمبر 2019 الاان تاشيرة مراقبة المصاريف تمت في 2019/12/20 .(الاطلاع على الملحق).
- اقتناء مواد تنظيف : تم اعداد الاذن بالتعهد بتاريخ 2019/12/13 وهو في الاجال القانونية الاان تاشيرة مراقبة المصاريف كانت بتاريخ 2020/01/03 بعد ان طلب وثائق للتثبت .

ملاحظة : بالنسبة لهذه الوضعية بالرغم من ان التعهد مؤشر عليه بتاريخ 03 جانفي 2020 فان التصرف حسب منظومة ادب ياخذ بعين الاعتبار السنة المالية 2019 و يعتبر تاريخ 31 ديسمبر اخر اجل في اعداد الاوامر بالصرف او الاذن بالتزود مع العلم و ان تصرف السنة السابقة يبقى الى حدود 20 من شهر جانفي للسنة الموالية

و بالتالي فلاتعتبر البلدية قامت بعقد نفقات قبل الحصول على التأشيرة.(الاطلاع على الملحق).

و اما بخصوص اقتناء علامات مرور من شركة تشوير علامات سمة و خدمات فان البلدية قامت بالاجراءات القانونية و تم ايداع الاذن بالتعهد بتاريخ 13 ماي 2019 و تم التاشير

عليه بتاريخ 2019/05/14 الاانه تم وضع تاريخ 2019/06/12 . مع العلم و انه لايمكن اداراج اذن بالتزود قبل الحصول علة تاشيرة مراقبة المصاريف (الاطلاع على الملحق).

2 – احترام اجال خلاص الفواتير :

تحرص البلدية على خلاص الفواتير الواردة على البلدية من طرف المزودين في الاجال الاانه في بعض الاحيان يقع تاخير في الخلاص و ذلك لعدم توفر السيولة الكافية في بعض الفترات من السنة خاصة فواتير استهلاك الكهرباء و الماء و التي تتضمن مبالغ هامة مع الاشارة الى وجود بعض الصعوبات في الخلاص لهاتين المؤسستين في ظل وجود فواتير تقديرية يتم ارجاعها من قبل القابض البلدي وحسب قوله بتعليمات من قبل امانة المال الجهوية . و ستعمل البلدية مستقبلا على تجاوز هذا الاخلال .

ستعمل البلدية مستقبلا على ادراج البيانات المتعلقة بالسيارات و المعدات التي يتم اصلاحها باذون التزود و الفواتير الخاصة بها .

3 – الملاحظات المتعلقة بنفقات العنوان الثاني :

بالنسبة لنفقات العنوان الثاني فان استهلاك الاعتمادت مرتبط بتقدم انجاز الاشغال بالنسبة للمشاريع المدرجة ببرنامج الاستثمار السنوي اما بخصوص الاعتمادات الخاصة بالبنايات الادارية احداث و توسعة فيتعلق الامر بتهيئة قصر البلدية و المشروع حسب الكلفة التقديرية يفوق 1.200.000,000 دينار و يتضمن خطة تمويلية فيها تمويل ذاتي و قرض و مساعدة استثنائية و تم الانطلاق بالتنسيق مع مصالح التجهيز في تعيين المصممين . و اما بخصوص اقتناء وسائل النقل و الانارة فقد تم الانطلاق في استهلاك هذه الاعتمادات .

رئيس البلديــة

رئيس البلدية
الهاشمي البنفاجي

وزارة المالية
الإدارة العامة للمحاسبة العمومية والإستخلاص
أمانة المال الجهوية بجندوبة
القباضة البلدية ببوسالم

بوسالم في 28 ديسمبر 2020

من قابض بلدية بوسالم
إلى السيد :
رئيس الدّائرة الجهوية لمحكمة المحاسبات بجندوبة .

الإدارة الجهوية بجندوبة
مكتب الضبط
05 JAN. 2021
عدد 302
محكمة المحاسبات
COUR DES COMPTES

الموضوع : مراسلتكم عدد 95 الواردة في 23/12/2020 .

وبعد ،

جوابا على الملاحظات المضمّنة بتقريركم بدءا بالجزء الأول، الرقابة على الموارد، وتبعا لأحكام الفصل 72 من قانون المالية لسنة 2019 قمنا بعملية تحسيس للمطالبين بالأداء بعنوان المعلوم على العقارات المبنية وفتح إجال باب باب لحثهم على إخراج وإنتفاع بهذا الإجراء الجبائي الذي مكّننا من إستخلاص مبلغ قدره : 304.100.023 من جملة المبالغ الواجب إستخلاصها 1.548.288.938 ، علما وأن تقديرات الميزانية 270.000.000 هذا وقد آستفاد من هذا الإجراء بعدد 935 فعلا بمبلغ 457.183.919 سيقع طرحه خلال تعرّف السنة المالية الحالية . أمّا بالنسبة للأراضي غير المبنية هناك صعوبات منها عنوان الصبين حيث يقع بيان العقار وليس عنوان المطالب بالأداء وتغيير ملكية العقارات دون إعلام

المحالج المعنية . وفي ما يخصّ بقية فصول المداخيل الجبائية
الى عتبارية فإنّه يقع إستخلاصها من طرف قباض المالية
وتحويلها إلى حساب القباضة البلدية . أمّا فيما يخصّ التصرّف
في الأملاك البلدية العقارية فقد وقع مراسلة البلدية بالتخلي
جميع الإجراءات بما فيها نشر قضايا إستحالية طبقا للتعليمات
عمل عدد 31 بتاريخ 31 مارس 2015 .

تقبلوا فائق التقدير والإحترام .

والسلام .